

## وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٨ «بالتفوضى»

باعتراض الميزانية التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية

عن العام المالي ٢٠٠٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٦ لسنة ٢٠٠٥ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الشرقية جلسة ٢٠٠٧/١٠/٢٣

باعتراض الميزانية التخطيطية (التقديرية) للغرفة لعام المالي ٢٠٠٨؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/٢/٢٦؛

### قرار:

**مادة ١ - اعتماد الميزانية التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الشرقية عن العام المالي ٢٠٠٨** وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٥٤٦٩١٨٣ ج (فقط خمسة ملايين وأربعين وثمانمائة وتسعة وستون ألفاً ومائة وثلاثة وثمانون جنيهاً لا غير) وجملة المصاريف التقديرية مبلغ ٥٤٥٤٨٩٣ ج (فقط خمسة ملايين وأربعين وخمسون ألفاً وثمانمائة وثلاثة وتسعمائة وعشرون جنيهاً لا غير) بفائض قدره ١٤٢٩٠ ج (فقط أربعة عشر ألفاً ومائتان وتسعمائة جنيهاً لا غير).

**مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.**

تحريماً في ٢٠٠٨/٢/٢٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حمزة البرى